

الذخيرة

القبول السائغ فيه واعلم تحت رسم شهادته علامة الاداء والقبول على الرسم المعهود في مثله فلما تكامل ذلك عنده وصح لديه اشهد عليه بثبوت المحضرين المذكورين لديه على الوجه الشرعي فحينئذ ساله المحضرين المدعي المذكور الحكم له بمقتضى ما ثبت له عنده فاجب له الشفعة المذكورة والزمه الحاكم القيام بنظير الثمن المذكور الذي ابتاع به الحصة من شريك المدعي المذكور وهو كذا وأنه حكم على فلان بن فلان المدعى عليه المشتري المذكور بتسليم الحصة التي ابتاعها من شريك الشفيع وهي كذا سهما لفلان المدعي منتجز المحضرين المذكورين بحكم ثبوتها عنده فحينئذ اشهد فلان المشتري أنه قبض من الشفيع نظير الثمن الذي قام به البائع وهو كذا عن الحصة التي ابتاعها وصار بيده وقبضه وحوزه وسلم للشفيع المذكور الحصة المذكورة الثابت أحدهما م الشفعة وهي كذا سهما فتسلمها منه وصارت بيده وقبضه وحوزه وملكا من جملة املاكه ومالا من جملة امواله واضافها إلى ما يملكه من الدار المذكورة فكملة له جميع الدار المذكورة فلما تكامل ذلك عنده كله ساله من جاز سؤاله الاشهاد على نفسه الكريمة بثبوت ذلك عنده والحكم بموجبه فاجابه إلى سؤاله واشهد على نفسه بثبوت ذلك عنده وحكم بموجبه وابقى كل ذي حجة شرعية في ذلك على حجة وهو في ذلك كله نافذ القضاء والحكم ماضيتهما بعدم تقدم الدعوى المسموعة وما ترتب عليها وتقدم اداها ايامه بكتابه هذا الاسجال فكتب عن اذنه متضمنا لذلك وذلك بعد قراءته ما تضمنه باطنه على شهود هذا الاسجال واشهد الشفيع والمستشفع عليهما بما نسب إلى كل منهما باعاليه وذلك بتاريخ كذا فصل وتكتب في اخذ الولي والحاكم للمحجور عليه اقر كل واحد من فلان بن